

لبنان: مبادئ من أجل معالجة قضية المفقودين، بمن فيهم المخفيين قسراً

٢٠١٢/١٠/١٥

فيما يزداد النقاش في لبنان حول قضية المفقودين، يشدد المركز الدولي للعدالة الانتقالية على أهمية الالتزام ببعض المبادئ في إنشاء هيئة وطنية مستقلة للمفقودين، بمن فيهم المخفيين قسراً.

يرحب المركز الدولي للعدالة الانتقالية بالمناقشات الجارية خلال الأشهر الأخيرة، فيما يسعى المسؤولون الرسميون والمجتمع المدني الى إيجاد السبل المناسبة لمعالجة هذه القضية. وقد أظهرت هذه المناقشات أهمية حق العائلات في لبنان في معرفة الحقيقة حول مصير أحبائهم. سواء كانت الخطوة التالية مرسوماً أو قانوناً، كما اقترحت منظمات المجتمع المدني اللبناني والمركز الدولي للعدالة الانتقالية في العام ٢٠١١، يعتقد المركز أنه من المهم الأخذ بعين الاعتبار مجموعة من النقاط عند إنشاء أي هيئة لتولي هذه القضية.

- **مبدأ الشمولية:** يجب أن تحقق الهيئة في جميع حالات فقدان، والإخفاء القسري ضمناً، دون حصر عملها بفترة زمنية محددة. فيما ثمة فارق بين المخفيين قسراً والفئة الأوسع من الأشخاص المفقودين، تنطبق الآليات والقواعد ذاتها على الفئتين بما يتعلّق بالحق في معرفة الحقيقة.
- **إشراك الضحايا:** يجب تمكين عائلات المفقودين، بمن فيهم المخفيين قسراً، من لعب دور فاعل في الهيئة.
- **استقلالية أعضاء وفريق عمل الهيئة:** من المهم جداً أن تتمتع الهيئة بالاستقلالية التامة والحقيقية إن من الناحية العملية أو من حيث نظرة الناس لها. يجب أن تكون الهيئة مستقلة عن أية وزارة من ناحية مكان عملها وتمويلها. كما أن عضوية الهيئة أمر مهم جداً لا ينسجم ضمّ مفوض للحكومة وغيره من المسؤولين الرسميين الذين لا يزالون يمارسون مهامهم مع أفضل الممارسات ويقلل من استقلالية الهيئة. كما أن اللجوء الى توكيل محامي الدولة في المحاكمات يثير التساؤلات حول استقلالية الهيئة.
- **سلطة الإلزام:** يجب أن تتمتع الهيئة بسلطة إلزام الحكومة و/أو الجهات غير الرسمية على تقديم الأدلة من السجلات أو المعلومات التي بحوزتهم مثل الوثائق والشهادات. في هذا الإطار، يجب أن تطبق العقوبات اللازمة على من يرفضون التعاون في توفير هذه الأدلة.
- **تأمين حقوق العائلات:** يجب أن تُحدد وبشكل واضح حقوق عائلات المفقودين، بمن فيهم المخفيين قسراً. فبالإضافة الى الحق في معرفة الحقيقة حول مصير أحبائهم، للعائلات الحق أيضاً في الوصول الى المعلومات والمشاركة في التحقيقات والحصول على التعويض.
- **المدة الزمنية:** اذا كانت فترة الست سنوات المنصوص عليها في المرسوم تشمل أيضاً التفويض المؤقت للجنة، عندها يجب تأكيد إمكانية التمديد إن دعت الحاجة الى ذلك، أو تحويل مهامها الى سلطة مستقلة ومسؤولة.

يؤمن المركز الدولي للعدالة الانتقالية أن المعالجة الجدية لقضية المفقودين، وبمن فيهم المخفيين قسراً، هي إحدى أهم الخطوات التي يمكن اتخاذها من أجل البدء بمواجهة الماضي في لبنان. فإن وضع سجلات لهؤلاء الأشخاص الذين لا يزال مصيرهم مجهولاً هو أمر أساسي من أجل معالجة إرث قضية المفقودين، بمن فيهم المخفيين، في لبنان.

<https://www.ictj.org/ar/news/lebanon-principles-dealing-missing-including-forcibly-disappeared>